رابط المادة على منصة باحث

شرح قواعد تعظيم الادلة

الزيادة على النص بيان وليست نسخاً

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم ومن القواعد ايضا الزيادة على النص بيان وليست نسخا. الزيادة على النص بيان وليست نسخا وانا ذكرت لكم هذه القاعدة على انها من القواعد ايش؟ تذكرون؟ على انها من القواعد - 00:00:00

الباطلة التي تسبب الاخذ بها رد كثير من النصوص. وقد ذكرتها تحت قاعدة ايش يا جماعة تذكرون؟ كل قاعدة تتضمن تركها العمل بالنصوص فهي باطلة. كل قاعدة تتضمن ترك العمل بالنصوص فهي باطلة. ومنها هذه القاعدة ووعدتكم انه يأتي البحث - 00:00:30

فيها ولكن ولله الحمد والمنة الامر عندكم واظح والفروع واظحة لكن ازيدكم فروعا غير ما ذكر ازيدكم فيها فروعا غير ما منها الحنفية رحمهم الله قالوا ويصح الوضوء بلا نية. بلا نية. فالنية ليست شرطا لصحة الوضوء عند الائمة الحنفية رحمهم الله - 00:00:50

خلافا للجمهور. ولما؟ قالوا لان الله في القرآن في الاية السادسة من سورة المائدة قال يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين. هل ذكر النية ولا ما ذكر؟ ما ذكر النية. النية شيء زادته السنة - 00:01:12

فاذا هي زيادة على النص والزيادة على النص نسخ اذا نرد احاديث النية. فيصح الوضوء بلا نية هل كلامهم هذا صحيح؟ لا كلامهم صحيح ولا قاعدتهم صحيحة. بل بل زيادة النية على النص القرآني زيادة بيان - 00:01:32

لا تستوجب نسخا اذ لا يقال بالنسخ ما دام العمل بالادلة كلها ممكنا قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. فلا جرم ان القول الصحيح في هذه الحالة - 00:01:50

هو ان النية شرط لصحة الطهارة. ومن لطيف ما يذكر هنا تبعا لهذا الفرع ان الحنفية يشترطون النية لصحة التيمم مع ان الله قال فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا. هل هل ذكر النية؟ ما ذكر النية. ومع ذلك يشترط - 00:02:07

النية يشترطون النية بدليل حديث عمر وهذا ماذا يسمى عند الاصوليين؟ تناقظ وسبب التناقض فساد التأصيل. ترى اللي اصوله الصحيحة ما يتناقض. واقسم بالله العلي العظيم انك اذا رأيت الانسان في فتواه - 00:02:27

غير مختلفة ولا مضطربة ولا متأثرة بالوقائع والحوادث اعرف ان هذا لسلامة ماذا؟ سلامة التأصيل. سلامة الاصول وصحتها يثمر البقاء والاستمرار على القول الواحد. ولا يوجب التناقض. فلا يفتي في مسألتين مختلفتين بحكم واحد ولا يفتي في - 00:02:47

مسألتين متشابهتين بحكمين مختلفين. لماذا؟ لان اصولهم منضبطة. فالذين يشترطون النية في التيمم ولا يشترطون في الوضوء مع ان المأخذ واحد فطبقوا قاعدتهم هناك ولم يطبقوها هنا هذا تناقض في التأصيل. ولذلك فالقول الصحيح - 00:03:07

عندنا اشتراط النية لصحة التيمم كاشتراطها في صحة الوضوء سواء بسواء اذ قوله انما الاعمال جمع دخلت عليه الالف واللام فتفيد العموم واسمع الى هذا ايضا. الحنفية رحمهم الله ما يشترطون الموالاة. ما يشترطون الموالاة - 00:03:27

في الطهارة فيصح الوضوء بلا موالاة. الموالاة يعني متابعة غسل الاعضاء بعضها وراء بعض بدون فصل زائد قلنا لماذا؟ قالوا لان الله في القرآن لم يذكر الموالاة وانما ذكر اية الوضوء ولم يشترط الموالاة وانما الموالاة شيء جاءت به - 00:03:51

السنة فهي زيادة على النص والزيادة على النص نسخ والسنة لا تنسخ القرآن اذا لا نقبلها. فردوا حديث عمر في صحيح مسلم ان لان رجلا توظأ فترك موضع ظفر على قدمه. فابصره النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فاحسن وضوءك - 00:04:11

ردوه لانه شيء يزيد على القرآن. ورد حديث معدن ابن ابي طلحة ان رجلا توظأ فترك موضع ظفر على قدمه فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد الوضوء والصلاة حديث حسن. ردوه - 00:04:31

لأنها زيادات على النص اذا قاعدتهم اوجب الاخذ بها رد كثير من النصوص. هل هذا بالله من تعظيم الادلة؟ جاوبوني يا جماعة لا والله مو من تعظيمه لكن رحم الله الائمة الحنفية. اللهم اجعل هذه الزلة الفقهية الاصولية بردا وسلاما عليهم في الدارين يا رب العالمين. ويجب على الحنفية - 00:04:48

المتأخرين ان يصححوها الذين لا يزالون احياء من الحنفية من علماء الحنفية عليهم ان يصححوا هذا الاصل الذي اخطأ فيه اسلافهم اذا لهم خطره ولا يحملنهم التعصب المذهبي على ان يواصلوا المسيرة بالخطأ فان الرجوع الى الصواب - 00:05:08

من التمادي في الباطل يا اخي هذا واجب من مضى وفات ومات نسأل الله ان يغفر له. لكن من لا يزال باقيا لا يجوز له ان يجعل هذه القاعدة الخاطئة الباطلة - 00:05:28

سببا لرد كثير من من السنة. ولذلك عندنا الزيادة على النص بيان وليست نسخة. فاحاديث بينت اية الوضوء ما نسخت؟ بينت. بينت. احاديث النية ما نسخت بينت احاديث الفاتحة وقراءة الفاتحة ما نسخت بينت. بينت. فرق بين البيان والنسخ. فالبيان يتضمن الجمع - 00:05:42

بين الدليلين والنسخ يتضمن الغاء وابطال احد الدليلين. والجمع بين الادلة واجب ما امكن - 00:06:12